

ضم مدة خدمة سابقة من الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات إلى صندوق المؤسسة

وصف الخدمة

ضم مدة سابقة للمؤمن عليه في القطاع العام من الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات إلى صندوق المؤسسة

الشروط



1. أن لا تكون مدة اشتراكاته التأمينية في الصندوق الأول المنقول منه تؤهله لاستحقاق معاش تقاعدي الزامي أو بلوغ السن القانوني الإلزامي طبقاً لقانون الصندوق الأول.
2. أن يتقدم المؤمن عليه بطلب ضم مدة خدماته السابقة إلى المؤسسة أو أحد فروعها أثناء استمراره بالتأمين بالمؤسسة وقبل ربط المنفعة وقبل بلوغ سن التقاعد ما عدى حالات الوفاة وموافقة المؤسسة على الطلب.
3. أن تكون مدة الإشتراك المطلوب ضمها من سن (18) سنة وأكثر ولا يعتد بالمدة التي قبل ذلك.
4. ألا تقل المدة المطلوب ضمها عن سنة إلا إذا كانت هذه المدة ستؤهله لاستحقاق المعاش.
5. ألا تكون المدة المراد ضمها قبل عام 1980م
6. أن تكون مدة الخدمة السابقة مثبتة ومسدد عنها الاشتراكات التأمينية إلى الصندوق الأول وليست مدة إجازة بدون راتب تم ضمها بعد الخروج من الصندوق الأول
7. أن لا تكون المدة المراد ضمها وتحويلها قد سبق الصرف عنها مكافأة نهاية الخدمة أو معاشاً أو تعويضاً أو ازدواج تأميني أو مستحقات أخرى من الصندوق الأول
8. أن لا يكون المؤمن عليه قد سبق واستلم مكافأة نهاية الخدمة أو معاشاً أو تعويضاً أو مستحقات الازدواج التأميني عن هذه المدة من المؤسسة.
9. عدم وجود تداخل في المدد (ازدواج تأميني).

الوثائق المطلوبة



1. صورة من قرار التعيين.
2. صورة البطاقة الوظيفية.
3. صورة استمارة البيانات الوظيفية الصادرة من وزارة الخدمة المدنية.
4. صورة طبق أصل من قرار إنهاء الخدمة (قرار الفصل، قرار قبول الاستقالة).
5. استمارة بيانات موظف (استمارة المسح الوظيفي).
6. أصل ملف المؤمن عليه في القطاع العام.